

المطلب الأول

حكم التداوي

اختلفت نظرة الفقهاء (رحمهم الله تعالى) في مسألة التداوي في الشريعة الإسلامية إلى القولين الآتين:

«القول الأول: التداوي مطلوب شرعاً»^(١)، وبذلك قال الإمام ابن القيم^(٢)، والذي يفهم من كلام الإمام ابن حجر العسقلاني^(٣) (رحمهما الله ﷺ).

واستدل أصحاب هذا القول على ذلك بما يأتي:

١- قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

٢- وقوله أيضاً: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

٣- وفي قصة سيدنا أيوب - عليه السلام - أنه لما أعياه المرض نادى ربه بقوله: ﴿أَيُّ مَسِّ الشَّيْطَانِ يَنْصُبُ وَعْدَابٍ﴾، فأمره المولى ﷺ بما كان سبباً في شفاؤه وهو القادر على أن يشفيه دون سبب^(٤)، قال ﷺ: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ: أَيُّ مَسِّ الشَّيْطَانِ يَنْصُبُ وَعْدَابٍ﴾^(٥) [ص: ٤١-٤٢].

٤- عن أسامة بن الشريك^(٦) أن النبي ﷺ قال: «تداووا عباد الله، فإن الله ﷻ لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء إلا الموت والهزم»^(٦).

- (١) - ابن القيم: زاد المعاد في هدي خير العباد ٦٨/٣، وابن حجر: فتح الباري ٢١٢/١٠.
- (٢) - ابن القيم: هو أبو عبد الله بن محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية أحد المبرزين في الفقه الحنبلي من أشهر مؤلفاته زاد المعاد، وأعلام الموقعين مات سنة ٧٥١هـ.
- (٣) - ابن حجر: هدية العارفين ١٥٢/٢، وكحالة: معجم المؤلفين ١٠٤/٩.
- (٤) - ابن حجر: هو أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني شامة المذهب الشافعي وصاحب التصانيف الغزيرة، والتي من أشهرها فتح الباري مات سنة ٨٥٢هـ.
- (٥) - ابن العماد: شذرات الذهب ٢٧٠/٧.
- (٦) - حسن علي الشاذلي: (انتفاع الإنسان بأعضاء جسم إنسان آخر حياً أو ميتاً في الفقه الإسلامي) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي العدد الرابع، ١/٢٣٥-٢٣٦ سنة ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- (٧) - أسامة: هو ابن شريك الذي يني ثعلبة، له صفة، روى عنه زيد بن علاقة. ابن عبد البر: الاستيعاب ٦٠/١.
- (٨) - أبو داود: السنن، حديث رقم: ٣٨٥٥، كتاب: الطب، باب في الرجل يتداوى ٣/٤، وأحمد: المسند، ٤٤٣-٤٤٦/١ و٤٤٦-٤٤٧/٤.

٥- وقول الرسول ﷺ أيضاً: «لكل داء دواء، فإذا أصيب دواءُ الداءِ برىءِ ياذن الله ﷻ»^(١).
 وجه الاستدلال: إن الرسول ﷺ أذن في التداوي، وبين بأن الله ﷻ أنزل الداء والدواء
 إذ الأصل في الطب أنه يهدف إلى تحقيق الصحة والعافية للإنسان، ودفع الأمراض عنه
 والآلام وفي ذلك يقول العزبن عبد السلام (رحمه الله)^(٢): «الطب كالشرع وضع لجلب
 مصالح السلامة والعافية ولدرء مفسد المعاطب والأسقام»^(٣).

كما يقول الإمام ابن القيم (رحمه الله): «وفي قوله ﷻ لكل داء دواء تقوية لنفس
 المريض والطبيب، وحث على طلب ذلك الدواء والتفتيش عليه فإن المريض إذا استشعرت
 نفسه أن لدائه دواء يزيله تعلق قلبه بروح الرجاء، ويرد من حرارة اليأس وانفتح له باب الرجاء
 ومتى قويت نفسه انبعثت حرارته الغريزية وكان ذلك سبباً لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية
 والطبيعية ومتى قويت هذه الأرواح قويت القوى التي هي حاملة لها فقهرت المرض،
 ودفعته. وكذلك الطبيب إذا علم أن لهذا الداء دواء أمكنه طلبه والتفتيش عليه»^(٤).

◀ القول الثاني: التداوي ليس أمراً مطلوباً ولا واجباً^(٥) وبه قال الإمامان
 الشاطبي وابن تيمية^(٦).

قال الإمام أبو إسحاق الشاطبي (رحمه الله): «... لم يكن التداوي محتتماً تركه

(١). مسلم: الجامع الصحيح، حديث رقم: ٢٢٠٤، كتاب: السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي
 ١٧٢٩/٤. وابن حبان: الصحيح، حديث رقم: ٦٠٦٣، كتاب: الطب، باب: كتاب الطب ١٣/٤٢٨،
 وأحمد: المسند حديث رقم: ١٤١٨٧، ٣/٣٣٥.

(٢). العزبن عبد السلام: هو عبد العزيز بن عبد السلام، الملقب بسلطان العلماء كان صدأحاً بكلمة الحق،
 وقصته في بيع الممالك أبلغ دليل على ذلك، من أبرز مصنفاته: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مات
 سنة ٦٦٠هـ.

ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب ٥/٣٠١.

(٣). قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١/٤.

(٤). زاد المعاد ٣/٦٨.

(٥). الموافقات ٢/١٥١، مجموع الفتاوى ٢/١٠٤ - ١٠٥.

(٦). ابن تيمية: هو أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، تقي الدين بن تيمية الحراني الدمشقي
 المفسر، المحدث، الفقيه، من أشهر مصنفاته مجموع الفتاوى والسياسة الشرعية وغيرها، مات مسجوناً سنة ٧٢٨هـ.

الذهبي: تذكرة الحفاظ ٤/١٤٩٦. وابن تغري بردي: النجوم الزاهرة ٩/٢٧١.

كثير من السلف الصالح، وأذن عليه الصلاة والسلام في البقاء على حكم المرض»^(١).
واستدل أصحاب هذا القول على ذلك بما يأتي:

١- عن عطاء بن أبي رباح رضي الله عنه^(٢) قال: قال لي ابن عباس - رضي الله عنهما - ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى، قال: «هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ قالت: إني أصرع، وإني أتكشف، فادع الله لي، قال: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك، قالت أصبر، قالت: فإني أتكشف فادع الله أن لا أتكشف، فدعا لها»^(٣).

٢- عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال خرج علينا النبي ﷺ يوماً فقال: «عرضت علي الأمم، فجعل يمر النبي معه الرجل، والنبي معه الرجلان، والنبي معه الرهط، والنبي ليس معه أحد، ورأيت سواداً كثيراً أسد الأفق فرجوت أن يكون أمتي فقيل هذا موسى وقومه، ثم قيل لي: انظر فرأيت سواداً كثيراً أسد الأفق، فقيل لي: انظر هكذا وهكذا فرأيت سواداً كثيراً أسد الأفق، فقيل: هؤلاء أمتك ومع هؤلاء سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ففترق الناس ولم يبين لهم. فتذاكر أصحاب النبي ﷺ فقالوا: أما نحن فولدنا في الشرك، ولكننا آمننا بالله ورسوله، ولكن هؤلاء هم أبناؤنا. فبلغ النبي ﷺ فقال: هم الذين لا يتطيرون، ولا يسترقون، ولا يكتون، وعلى ربهم يتوكلون. فقام عكاشة بن محصن فقال أمنهم أنا يا رسول الله؟ قال: نعم، فقام آخر فقال: أمنهم أنا؟ فقال سبقك بها عكاشة»^(٤).

(١) - الموافقات ١٥١/٢.

(٢) - عطاء: هو عطاء بن أبي رباح سيد التابعين علماً وعملاً وإتقاناً في زمانه بمكة، أخذ عنه أبو حنيفة وضعف أحمد مراسيله، توفي سنة ١١٤ هـ.

الذهبي: ميزان الاعتدال ٧٠/٣، وتذكرة الحفاظ ٩٨/١. وابن حجر: تهذيب التهذيب ٢٠١/٧ وتقريب التهذيب ٢٢/٢. والعجلي: معرفة الثقات ١٣٥/٢. وابن سعد: الطبقات ٣٨٦/٢.

(٣) - البخاري: الصحيح، حديث رقم: ٥٣٢٨، كتاب: المرضى، باب: فضل من يصرع من الريح، ٢١٤٠/٥. ومسلم: الجامع الصحيح، حديث رقم: ٢٥٧٦، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها، ١٩٩٤/٤.

(٤) - البخاري: الجامع الصحيح، حديث رقم: ٥٣٧٨، كتاب: الطب، باب: من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتوى، ٢١٥٧/٥. مسلم: الجامع الصحيح، حديث رقم: ٢١٨، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة ١/١٩٨.

وجه الاستدلال : يفهم من خلال هذين الحديثين أن الأفضل للمؤمن ترك التداوي ، لأنه قادح في التوكل فإذا كان الشفاء قد قدر فالتداوي لا يفيد ، وإن لم يكن قدر فكذلك إذ المرض قد حصل بقدر الله ، وقدر الله لا يدفع ولا يرد^(١) .

ورُدَّ على أصحاب القول الثاني بما يأتي^(٢) :

١- قال الطبري^(٣) والمازري وطائفة إن الحديث محمول على من جانب اعتقاد الطبائعين في أن الأدوية تنفع بطبعها كما كان أهل الجاهلية يعتقدون .

٢- قال الداودي^(٤) وطائفة إن المراد بالحديث الذين يجتنبون فعل ذلك في الصحة خشية وقوع الداء ، وأما من يستعمل الدواء بعد وقوع الداء به فلا ، وهذا اختيار الإمام ابن عبد البر^(٥) .

٣- قال الحلبي^(٦) يحتمل أن يكون المراد بهؤلاء المذكورين في الحديث من غفل عن أحوال الدنيا وما فيها من الأسباب المعدة لدفع العوارض ، فهم لا يعرفون الاكتواء ولا الاسترقاء وليس لهم ملجأ فيما يعترهم إلا الدعاء والاعتصام بالله والرضا بقضائه فهم غافلون عن طب الأطباء ورقي الرقاة ولا يحسنون من ذلك شيئاً .

٤- إن المراد بترك الرقي والكي الاعتماد على الله في دفع الداء والرضا بقدره .

(١) - ابن القيم : زاد المعاد ٦٧/٣ .

(٢) - ابن حجر : فتح الباري ٢١١/١٠-٢١٢ .

(٣) - الطبري : هو أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، رجل الآفاق في طلب الحديث ، له مؤلفات عديدة منها جامع البيان . تهذيب الآثار ، توفي سنة ٣١٠هـ .

ابن كثير : البداية والنهاية ١١/١٤٥-١٤٦ ، والذهبي : تذكرة الحفاظ ٢/٧١٠ .

(٤) - الداودي : هو محمد بن علي بن أحمد ، شمس الدين الداودي ، عاش بالقاهرة من أبرز شيوخه الإمام السيوطي ، ومن أشهر مصنفاة طبقات المفسرين ، توفي سنة ٩٤٥هـ .

نويهض : معجم المفسرين ٢/٥٨٩ . وكحالة : معجم المؤلفين ١٠/٣٠٤ .

(٥) - ابن عبد البر : هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ، دأب على طلب الحديث ، وبرع فيه براعة فاق بها من تقدمه من رجال الأندلس ، له مؤلفات عديدة منها التمهيد ، والاستذكار والاستيعاب والكنى والمغازي وغيرها ، توفي سنة ٤٦٣هـ .

الذهبي : تذكرة الحفاظ ٣/١١٢٨-١١٣٠ .

(٦) - الحلبي : هو أبو المظفر محمد بن أسعد الحلبي العراقي الحنفي ويقال ابن حلبيم ، نشأ وتفقه ببغداد وسكن دمشق ، ودرّس بمدرسة طرخان ، ثم بنى له معين الدولة مدرسة ، فأقبل عليه الناس ، مات سنة ٥٦٧هـ .

نويهض : معجم المفسرين ٢/٤٩١ ، وقارن بالداودي : طبقات المفسرين ٢/٨٧ .

ونختم هذه المسألة بقول الإمام ابن حجر العسقلاني (رحمه الله): «والحق أن من وثق بالله وأيقن أن قضاءه عليه ماض لم يقدح في توكله تعاطيه الأسباب أتباعاً لسته وسنة رسوله، فقد ظاهر ﷺ في الحرب بين درعين ولبس على رأسه المغفر وأقعد الرماة على فم الشعب وخندق حول المدينة، وأذن في الهجرة إلى الحبشة وإلى المدينة وهاجر هو، وتعاطى أسباب الأكل والشرب، وادخر لأهله قوتهم ولم ينتظر أن ينزل عليه من السماء، وهو كان أحق الخلق أن يحصل له ذلك، وقال للذي سأله: أعقل ناقتي أو أدعها؟ قال: «اعقلها وتوكل»^(١)، فأشار إلى أن الاحتراز لا يدفع التوكل، والله أعلم»^(٢).

(١) - الصحابي الذي سأله هو عمرو بن أمية رضي الله عنه، ينظر: البيهقي: شعب الإيمان، حديث رقم: ١٢١٠ كتاب: التوكل بالله رضي الله عنه والتسليم لأمره تعالى في كل شيء باب: التوكل بالله رضي الله عنه والتسليم لأمره تعالى في كل شيء، ٨٠ / ٢ .

(٢) - فتح الباري ١٠ / ٢١٢ .